بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

(۵)

۲۱

زیادۃ 2

کرمانی شرح بخاری

الثلث الاخر

پارہ ۲۱ تا ۳۰

کتاب النکاح

من باب اجابۃ الداعی فی العرس

شادی وغیرہ میں دعوت قبول کرنے کا بیان

الی آخر کتاب

زيادة ٤

التحمانيه ابن عثمان القرشي الجمحي وهي تابعية فالحديث مرسل وفي بعضها زيدت عن عايشه
فيصير مسندا متصلا وم بوقت اي لم يعين مده للوليمه النبوي لو كانت الدعوة ثلاثة ايام فالاول
تجب الاجابة فيه والثاني يستحب فيه والثالث تكره والمستحب المالكيه للموسر كون الطعام
فليا فقال اي فليحضر ضيافا والاصح انه امر ايجاب ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل بالهمزه بعد الالف
هو شقيق بفتح المعجمه وكسر القاف والعاني هو بالمهمله وبالنون الاسير فان قلت الداعي هو من
ان يكون اهل الوليمه او اما غيرها قلت قال الجمهور لا تجب الاجابه لغير الوليمه بل يستحب
الذي امر باجابة صاحب الوليمه خاصه لما فيه من الاعلان بالنكاح امره فان قلت فما
مستعمل عاما لطلب وهو هنا اي ايجابا هو الندب وذكر ممنوع عند الاصوليين قلت جوزه الشافعي
واما عتيره وفتحها عند الحجازيين والحسن ابن الربيع بفتح الراء البوصيري بضم الباء الموحده
وبالواو وبالصاد وبالنون وابو الاحوص بالمهمله والنون وسلام المنقري والاشهب ابن
الشمط بالمعجمه والمهملة ثم المثلثه في المذكر والعونث ومعويه ابن سويد بضم المهملة وفتح الواو
واسكان التحتانيه والبراء بتخفيف الراء وباجلد ابن عازب بالمهمله والزاي نزل الكوفه فالبجلي
كوفيون وليس تشبيت المعجمه هو افصح اللغتين وبالمهمله وهو الدعاء بالخير والبركه وابوار القسم
هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سالك لم يقل ابر القسم اذا حنث وقيل المراد انه لم
لو حلف احد على امر مستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارق فلانا فقل له تفعل
كذا وانت تستطيع فعله فافعل ليبر يمينه ولبس المياثر جمع الميثره بالتحتانيه والمثلثه
والراء وهي فراش صغير من حرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته والقسيه بالقاف والمهمله
والتحتانيه المشدده ثياب من حرير مخلوط يؤتى بها من قبل القسيه بالديار المصريه وقيل
هو القز وهو الرديء منه وحلقه الذهب بكسر الحاء المهمله وسكون اللام والذهب المحلق عنه
هو الخاتم وسبق الخلاف في ذلك في الطهاره وتقدم في اوائل الجنايز بطابخ كثيره وداود عوانه بتخفيف
الواو وبالنون وضاج مر السبال بفتح المعجمه والحاء المهمله وبالجيم وبالنون ابو الاحوص سلام

٢٢٢١

فليحضرها ؟

فان قلت ؟

فان قلت ما معنى المبايعة فى افشاء السلام كما فى اللباس والجنايز وابو حازم بالمهملة والزاى اسمه سلمة
ابن دينار وفى بعضها عبد العزيز ابن ابا حازم عن سهيل وهو سهو اذ لابد ان يكون بينهما ابوه او رجل آخر
وابو اسيد مصغر الاسد وقيل بفتح فبضم الحمزة وكسر المهملة والصواب الاول وهو مالك بن ربيعه
الساعدى بالمهملات ولفظ الخادم يطلق على الذكر والانثى وكان ذلك قبل نزول الحجاب وانقعت
بالنون والقاف والمهملة وعلى اى الطعام سيقفه بعد ذكر قوله الاعرج اعلم ان الزهرى
يروى عن رجلين كلاهما اعرج واسمهما عبد الرحمن بن هرمز الهاشمى والثانى عبد الرحمن بن سعد
المخزومى والظاهر ان هذا هو الاول لا الثانى وفى رجال البخارى ايضا اعرج ثالث يروى ايضا عن
ابا هريرة وايضا عن الزهرى عن عبد الرحمن الاعرج عن ابا هريرة عبثه وروى عن زياد بالتحتانيه ابن
سعد عن ثابت الاعرج عن ابا هريرة ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال شر الطعام طعام الوليمه يمنع
من ياتيها ويدعى اليها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقال النووى ذكر
مسلم الحديث موقوفا ومرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعناه الاخبار بما يقع بعده
من مراعاة الاغنيا، وايثارهم بالطيب وتقديمهم ونحوه قوله من ترك الدعوة فان قلت
معناه من تركها بانه لم يدع او تركها بانه لم يجب قلت الثانى يقرينه الى وآله الصحى المذكورة
آنفا وهى ومن لم يجب الدعوة فان قلت اوله مرغب فى حضور الوليمه بل محرم واخره مرغب
فيه بل موجب قلت الاجابه لا تستلزم الاكل فيحضر ولا ياكل فالترغيب فى الاجابة والتحذير عن
الاكل فان قلت ما معنى كونه شر اطلقا وقد يكون بعض الاطعمه شرا منها قلت المراد شر اطعمة الولايم
طعام وليمه يدعى الاغنيا، ويترك الفقرا، القاضى البيضاوى اى من شر الطعام كما يقال شر الناس
من اكل وحده اى من شرهم وانما سماه شرا لما ذكر عقيبه فكانه قال شر الطعام طعام الوليمه الخ
شانها ذكر الطيبى التعريف فى الوليمه للعهد الخارجى ان كان من عادتهم دعوة الاغنيا، وترك
فقرائهم ويدعى الى آخره للاستيناف بيان لكون شر الطعام فلا يحتاج الى التقدير من لانه الى يشارك
خفى ومن ترك الدعوة حال والعامل يدعى يعنى يدعى الاغنيا، الها والحال ان الاجابه واجبة فيجب

قلت غير ما روى الحديث عبدا لا افشاء السلام برد السلام؟

الزبيرى فى

آخر؟

يروى الضاعف ابن ثابت بن عباض القرشى ويقال له الاحنف وروى مسلم فى صحيحه هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابى هريرة وايضا عن سفيان

فيجيب الدعوة وياكل من شر الطعام قوله ابو حمزه بالمهمله والزاى محمد بن ميمون السكرى وابو حازم اسمه
سلمان الاشجعى وهذا غير ابا حازم المتقدم آنفا اسمه سلمة ابن دينار وكلاهما تابعيان فارق بينهما
قوله كراع المراد به عند الجمهور كراع الشاه وقيل هو كراع الغميم بفتح المعجمه وهو موضع عام حول
من المدينة من جهة مكة شرفها الله تعالى والذراع انما هو فى يد الغنم وهو افضل من الكراع فى الرجل وفى
الامثال اعط العبد كراعا فطلب ذراعا باب اجابة الداعى فى العرسى بضم الراء
واسكان الهاء قوله عبد الله بن عبد الله ابن ابى اويس المدنى البزاز وقيل هو الذى ذكره قبل هذا فى باب اغتباط
صاحب القرآن فقال عبد الله ابن ابى اويس نسبه الى جده والحاج بفتح المهمله وشدة الجيم الاولى ابن
محمد الاعور وابن جريج بضم الجيم الاولى عبد الملك وموسى بن عقبه بضم المهمله وسكون القاف قوله
هذه الدعوة دعوة الوليمه فان قلت ما فايدة حضور الصايم قلت قد يريد صاحب الوليمه التبرك
والتجمل والانتفاع بدعائه او باشارته او الصيانه عما لا يصان فى غيبته وفيه ان الصوم ليس بعذر
فى الاجابة قوله ثنتان من الاثنان اى منهما فضلا عما لهم وفى بعضها ثنتان الاثنان
اى منتصبا عسوبا صلبه وروى الاسماعيلى مثلا بفتح الجيم وكسر المثلثة اى مائلا من المثول
بالمثلثة وروى ابن عمار مستلا قوله اللهم ذكره تبركا وكانه استشهد بالله فى ذلك الا تاكيدا
للعهد قوله ابو مسعود هو عقبه بتثليث القاف البدرى الانصارى وفى بعضها ابن مسعود اى
عبد الله وابو ايوب هو خالد الانصارى من اخوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتزال عليه حين
قدم المدينه قوله من كنت اى ان كنت اخشى عاهة يعرا بيته مثل هذا المنكر فما كنت اخشى عليك
قوله تمرف بالضم الوسادة الصغيرة وبالكسر لغة والامر فى احيو للتعجيز ومر الحديث فى كتاب
اعمالكم فى باب اذا قال احدكم امين قوله بالنفس اى بنفسى وابو غسان بفتح المعجمه وشدة
المهمله وبالنون محمد بن مطرف بالمهمله وكسر الراء المشددة وعرس اى اتخذ عرسا الجوهرى يقال
اعرس ولا يقال عرس وهذا حجة عليه وابو اسيد بضم الهمزة وعلى الاصح اسمه مالك والتور بفتح الفوقانيه
واسكان الواو وبالراء انا وحنيل انا، يشرب منه واما شتة من الاماشة بالمثلثة وهو الطرح

الجيم ٢ ر